- حديث أبي بكرة قال الترمذي : هو حسن غريب وفي إسناده بكار بن عبد العزيز ابن أبي بكرة عن أبيه عن جده وهو ضعيف عند العقيلي وغيره . وقال ابن معين : إنه صالح الحديث وحديث عبد الرحمن بن عوف أخرجه أيضا البزار وابن أبي عاصم في فضل الصلاة على النبي صلى ا عليه وآله وسلم والعقيلي في الضعفاء والحاكم .

(وفي الباب) عن أنس عند ابن ماجه بنحو حديث أبي بكرة وفي سنده ضعف واضطراب . وعن جابر عند ابن حبان في الضعفاء : (أن رسول ا A رأى رجلا نغاشيا فخر ساجدا ثم قال : أسأل ا العافية) والنغاش بضم النون وبالغين والشين المعجمتين القصير الضعيف الحركة الناقص الخلق قاله ابن الأثير .

وذكر حديث جابر الشافعي في المختصر ولم يذكر له إسنادا وكذا صنع الحاكم في المستدرك واستشهد به على حديث أبي بكرة وأسنده الدارقطني والبيهقي من حديث جابر الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي مرسلا وزاد أن اسم الرجل زنيم وكذا هو في مصنف ابن أبي شيبة من هذا الوجه .

(وفي الباب) عن سعد بن أبي وقاص وسيأتي قال البيهقي : في الباب عن جابر وابن عمر وأنس وجرير وأبي جحيفة اه .

قال المنذري : وقد جاء حديث سجدة الشكر من حديث البراء بإسناد صحيح ومن حديث كعب بن مالك وغير ذلك اه .

قوله : (صدفته) [ص 129] بفتح الصاد والدال المهملتين والفاء . والصدفة من أسماء البناء المرتفع . وفي النهاية ما لفظه : كان إذا مر بصدف مائل أسرع المشي قال : الصدف بفتحتين وضمتين كل بناء عظيم مرتفع تشبيها بصدف الجبل وهو ما قابلك من جانبه واسم لحيوان في البحر اه .

وهذه الأحاديث تدل على مشروعية سجود الشكر وإلى ذلك ذهبت العترة وأحمد والشافعي وقال مالك : وهو مروي عن أبي حنيفة أنه يكره إذا لم يؤثر عنه A مع تواتر النعم عليه صلى ا عليه وآله وسلم .

وفي رواية عن أبي حنيفة أنه مباح لأنه لم يؤثر . وإنكار ورود سجود الشكر عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم من مثل هذين الإمامين مع وروده عنه صلى ا عليه وآله وسلم من هذه الطرق التي ذكرها المصنف وذكرناها من الغرائب .

ومما يؤيد ثبوت سجود الشكر قوله صلى ا عليه وآله وسلم في الحديث المتقدم في سجدة ص :

(هي لنا شكر ولداود توبة) وليس في أحاديث الباب ما يدل على اشتراط الوضوء وطهارة الثياب والمكان وإلى ذلك ذهب الإمام يحيى وأبو طالب .

وذهب أبو العباس والمؤيد با والنخعي وبعض أصحاب الشافعي إلى أنه يشترط في سجود الشكر شروط الصلاة .

وليس في أحاديث الباب أيضا ما يدل على التكبير في سجود الشكر وفي البحر أنه يكبر قال الإمام يحيى : ولا يسجد للشكر في الصلاة قولا واحدا إذ ليس من توابعها قال أبو طالب : ومستقبل القبلة